

## דסטור صندوق שאלים

תאריך עדכון : 14.06.23

14.11.22

### הבנד א – اسم الجمعية اهداف الجمعية, الاعضاء

#### 1. اسم الجمعية

- أ. صندوق شاليم لتطوير الخدمات للأشخاص ذوي المحدودية الذهنية التطورية في المجالس المحلية"  
ب. عنوان الجمعية المسجل هو بيت دجان.  
ت. الجمعية ليست هيئة سياسية ولا ترتبط بأي حزب سياسي.

#### 2. اهداف الجمعية

- أ. تطوير وتعزيز خدمات الرفاه الاجتماعي للأشخاص ذوي المحدودية الذهنية التطورية وللأشخاص الذين تعالجوا في مركز التأهيل، قبل ضمه لإدارة المحدودية في وزارة الرفاه والضمان الاجتماعي.  
ب. المساعدة في التدريب والتعليم الإضافي للعاملين المهنيين العاملين في الخدمات الاجتماعية التي تخدم ذوي المحدودية الذهنية التطورية والمجتمع التأهيلي المعالجين في قسم إعادة التأهيل، قبل إضافته إلى إدارة المحدودية بوزارة الرفاه والضمان الاجتماعي.  
ت. جمع وتحليل البيانات الخاصة باحتياجات التخطيط التطوع، البحث والتقييم لخدمات الرفاه في المجتمع لذوي المحدودية الذهنية التطورية والتأهيل السكاني المعالجين في قسم إعادة التأهيل، قبل دمجهم مع إدارة المحدودية بوزارة الرفاه والضمان الاجتماعي. رفع المعرفة العامة حول احتياجات الأشخاص ذوي المحدودية الذهنية التطورية، وإعادة تأهيل السكان المعالجين في قسم إعادة التأهيل، قبل دمجهم مع إدارة المحدودية بوزارة الرعاية والضمان الاجتماعي، ودمجهم في المجتمع، تعزيز إنشاء خدمات الرفاه اللازمة في المجتمع.

د. ان تكون مؤسسة صالحة لكل حق واجب وامر قضائي.

#### 3. الأعضاء

- أ. الأعضاء في الجمعية هم كل مدراء الأجنحة و/أو أقسام خدمات الرفاه في المجالس المحلية في دولة إسرائيل، بحيث لم يظهروا معارضة بالانضمام للجمعية، وكذلك مدير لجنة الموظفين، المدير ولجنة الإدارة الذين تم ضمهم وفقا لبند 12 و 13 من الدستور، طالما أنهم ليسوا مديري أقسام و / أو أقسام خدمات الرعاية الاجتماعية.

- ب. يحق لعضو الجمعية المشاركة والتصويت في كل اجتماع عام وبأن يكون له صوت واحد كل تصويت.  
 من حقة ان يختار وينتخب للجنة او لجنة المراجعة.  
 ت. يحق لعضو المجموعة المشاركة بفعاليات الجمعية والتمتع بخدماتها.  
 ث. صلاحية العضوية تنتهي-

- 1- وفاة العضو، وعضو المؤسسة- عند تفكيكها.
- 2- استقالة العضو من الجمعية، تقديم مكتوب الاستقالة للجنة قبل 30 يوم.
- 3- من اللحظة التي يتوقف فيها العضو عن كونه مدير قسم أو قسم للخدمات الاجتماعية.
- 4- عند اخراج العضو من الجمعية

ج. يجوز للاجتماع العام بناء على اقتراح اللجنة أن تقرر طرد عضو من الجمعية لأحد الأسباب التالية:

1. عدم التزام العضو بأحكام النظام الأساسي أو قرار الجمعية
  2. يتصرف العضو بشكل مخالف لأهداف الجمعية.
  3. أدين العضو بتهمة تتعلق بفضيحة
- ح. لن تقترح اللجنة على هيئة الاجتماع العام استبعاد عضو من الجمعية إلا بعد إعطائه فرصة كافية للتعبير عن ادعاءاته أمامها، ولن تقترح للأسباب المنصوص عليها في اللائحة الفرعية (ج) (1) أو (2) إلا بعد السماح للعضو وإعطائه مهلة معقولة لتصحيح الخلل.
- خ. سيتم إرسال دعوة، طلب، إخطار وإشعار آخر من هيئة الاجتماع العام إلى العضو كتابيًا ويتم تسليمه يدويًا أو إرساله بالبريد العادي إلى عنوانه المدرج في سجل العضوية. بناء على طلب مكتوب من العضو، تقوم الجمعية بتغيير عنوانه المسجل في سجل الجمعية

#### البند ب - هيئة الاجتماع العام

4. الزمان والمكان  
 سيتم تحديد يوم، موعد ومكان هيئة الاجتماع العام من قبل اللجنة الادارية. يحق للجنة الادارية أن تأمر بعقد اجتماع عام بطريقة مرئية حيث يمكن رؤية وسماع الأعضاء المشاركين في الاجتماع.
5. الدعوة  
 سيتم عقد اجتماع عام من خلال إشعار يتم تسليمه إلى كل عضو قبل عشرة أيام على الأقل وسيشير إلى يوم الاجتماع، الموعد، المكان والبرنامج اليومي.
6. وظائف لجنة هيئة الاجتماع العام العادي  
 تستمع هيئة الاجتماع العام العادي إلى بيان إجراءات اللجنة وإجراءات لجنة التدقيقي تناقشها وتناقش التقرير المالي المقدم من اللجنة والبت في اعتمادها وانتخاب اللجنة ولجنة التدقيق.
7. النصاب  
 يكون النصاب في هيئة الاجتماع العام للجمعية 25% من أعضاء الجمعية. 25% من الأعضاء لم يحضروا للاجتماع العام يتم تأجيل الاجتماع لمدة خمسة عشر دقيقة، وإذا لم يكتمل النصاب القانوني فإن الأعضاء الحاضرين يشكلون النصاب القانوني بشرط ألا يقل عددهم عن 20. إذا لم يكن 20 عضوًا حاضرين، فسيتم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة واحدة، وإذا لم يكن 20 عضوًا و / أو ممثلًا بحيث يحق لهم المشاركة حاضرين، فسيتم تأجيل الاجتماع لمدة 14 يومًا.. بعد 14 يومًا، سينعقد هيئة الاجتماع العام مرة أخرى، وإذا لم يكن هناك في الوقت المحدد ما لا يقل عن 20 عضوًا و / أو ممثلين يحق لهم المشاركة فيها، فسيتم تأجيلها ساعة وستكون قانونية مع أي عدد من المشاركين.

8. الرئيس والسكرتير  
ينتخب هيئة الاجتماع العام من بين أعضاء الجمعية رئيسًا وسكرتيرًا للاجتماع
9. القرارات  
تصدر قرارات هيئة الاجتماع العام بأغلبية أصوات الناخبين، ما لم يقتض القانون أو هذه اللوائح خلاف ذلك، وإذا تساوت الأصوات، يجوز للرئيس الاجتماع أن يقرر.
10. التغيير  
في الدستور يتم بأغلبية خاصة تبلغ 66% (ثلثي) الحاضرين في الاجتماع
11. الدستور (المحضر)  
يقوم سكرتير هيئة الاجتماع العام بإدارة محضر الاجتماع.

### البند ج - اللجنة الادارية

12. عدد الأعضاء والمشاركين  
عدد أعضاء اللجنة 15 عضوًا يتم تحديدهم من وقت لآخر من قبل هيئة الاجتماع العام. يتم تعيين الأعضاء من قبل مركز الحكومة المحلية، والذي سيكون غالبية الأعضاء (واحد فوق النصف) من ممثلي مركز الحكومة المحلية في إسرائيل، ويتم تعيين باقي الأعضاء بناءً على توصية المدير العام لوزارة الرفاه والضمان الاجتماعي
13. رئيس وأعضاء اللجنة  
يتم تحديد رئيس اللجنة من قبل مركز الحكم المحلي في إسرائيل من بين أعضاء اللجنة، وأعضاء اللجنة هم أولئك الذين تظهر أسماؤهم في الملحق المرفق بهذه اللوائح والتي ستتغير من وقت لآخر.
14. توقف عضوية عضو اللجنة  
أ. للأسباب المذكورة في القسم 3 (ج) أعلاه في التغييرات المطلوبة.  
ب. توقف عضويته أو وفاته  
ت. عند اقالته من منصبه من قبل اللجنة بأشعار خطي.  
ث. إذا أعلن بطلانه قانونياً أو إفلاسه .
15. اجتماعات اللجنة  
يجوز للجنة أن تنظم بنفسها موعد اجتماعاتها والدعوة إليها والنصاب القانوني اللازم وكيفية إجرائها
16. القرارات  
أ. تتم القرارات وفقاً للأغلبية  
ب. يجوز اتخاذ القرار بالإجماع من قبل جميع أعضاء اللجنة دون حاجة للاجتماع
17. الدستور  
تدير اللجنة دستور من اجتماعاتها وقراراتها.

18. حق التوقيع  
يجوز للجنة أن تفوض اثنين أو أكثر من أعضائها للتوقيع نيابة عن اعضاء الجمعية على الوثائق التي تلزمها ، والقيام بالإجراءات نيابة عنها بحيث تقع في نطاق سلطتها.

#### البند د - لجنة التدقيق

19. تطبيق التعليمات  
أ. القوانين من 12 إلى 17 من الدستور الحالي يطبق عليها التغييرات الملزمة أيضاً للجنة المراجعة.  
ب. يحق لهيئة الاجتماع العام ان تقرر بدلا من لجنة التدقيق او إضافة اليها يتم تعيين مدقق حسابات او جهة موافق عليها لهذا الامر من قبل مسجل الجمعيات.

#### بند هـ - الأملاك بعد التفكيك

20. تحويل الأملاك العقارية  
بعد حل الجمعية وبعد سداد كامل ديونها، يتم تحويل ما تبقى من الأملاك إلى مركز الحكومة المحلية الذي سيقدر كيفية التعامل معها.